

دلالات العام وصيغها في سورة الإسراء [دراسة أصولية]

عثمان مولد جمعة

maulanamaulanamaulidi@gmail.com

يونس عبدلى موسى

abuikrama65@gmail.com

أستاذ الفقه وأصوله بالدراسات العليا – جامعة السميطة - زنجبار

قدمت في: أغسطس 2022، قبلت في نوفمبر 2022 ونشرت ديسمبر 2022

© مجلة جامعة السميطة

الملخص:

تناول هذا المقال دور العام ودلالاته في سورة الإسراء، حيث تمت الدراسة في تحليل السورة المذكورة. واشتمل المقال على مقدمة وثلاثة محاور ولكل محور ثلاثة فروع. أما المقدمة فتشمل أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه. وقد عرض البحث في المحور الأول مفهوم العام لغة واصطلاحاً، وأهمية دلالة الألفاظ عند الأصوليين. أما المحور الثاني فقد تناول صيغ العموم، ودلالة العام وحكمه عند الأصوليين. وأما المحور الثالث فتناول تطبيق السورة في دلالة العام، وأما الخاتمة فتناولت نتائج البحث، وتوصياته والمصادر والمراجع.

كلمات مفتاحية: دلالات، العام، صيغها، سورة، الإسراء

Abstract:

This paper deals with the role of the words that have a general meaning and its connotations in Surat Al-Isra, where the study was carried out in the analysis of the mentioned Surah. The paper included three topics, and each topic had three branches.

As for the introduction, it includes the importance of the topic, the reasons for choosing it, its objectives, literature review, and its approach.

In the first topic, the researcher talked about the concept of the general language and terminology, and the importance of the semantics of words for the fundamentalists

As for the second topic, the paper dealt with the general formulas, the significance of the general and the general rule for the fundamentalists

As for the third topic, it dealt with the application of the Surah in its general meaning

The conclusion dealt with the results of the research, its recommendations, references.

مقدمة

فباستقراء نصوص كتاب الله العزيز نجد ارتباط الأحكام الكلية والعامه بالأحكام الجزئية والخاصة، ومن خلال الاستقراء والبحث والنظر في نصوص القرآن وتحديداً في سورة الإسراء فيما يتعلق بالعام ودلالاته نقدم هذا البحث إسهاماً من الباحثين في إثراء الأبحاث المتخصصة في علم أصول الفقه وتطبيقاتها.

أهمية الموضوع: تتلخص أهمية الموضوع فيما يلي:-

- 1- يعالج هذا المقال موضوع العام ودلالاته في سورة الإسراء،
- 2- يسهم في إبراز دلالات الألفاظ وأسرار القرآن الكريم من حيث مضامينه.
- 3- يفتح هذا الموضوع جزءاً كبيراً من الدراسات الأصولية في القرآن الكريم، لدى طلاب الدراسات العليا وخصوصاً جامعة عبد الرحمن السميطة.

أسباب اختيار الموضوع: إن من الأسباب التي أدت إلى كتابة هذا الموضوع إنه يعالج ناحية مهمة من دلالات العام في القرآن الكريم.

أهداف الموضوع: ومن أهداف البحث ما يلي:

1. بيان العام وألفاظه ودلالاته في سورة الإسراء
2. توجيه المتخصصين في فن الأصول إلى كيفية الاستنباط من ألفاظ العموم ودلالاتها في القرآن الكريم.

الدراسات السابقة: لم نقف على دراسة مستقلة عن هذا الموضوع المتعلق بالعام ودلالاته في سورة الإسراء، إلا الدراسات الآتية:

الدراسة الأولى: "دلالة العام عند الأصوليين"، ناصر خميس عبدالرحمن، ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة، وهي رسالة قدمها الباحث لنيل درجة الماجستير بكلية الشريعة قسم أصول الفقه قبل أربعين عاماً، وكما هو واضح من عنوانها فإنها تتحدث عن العام عند الأصوليين، ودراستنا تختلف عنها في جوهرها حيث خصصت سورة من القرآن الكريم وهي سورة الإسراء.

الدراسة الثانية: "دلالة العام وأثر الخلاف فيه" عياض نامي السلمي، وهي رسالة ماجستير قدمت إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم أصول الفقه 1401هـ، وهذه الدراسة تناولت العام وخلاف الفقهاء فيه، وتطرقت لجميع أبواب الفقه في المذاهب الفقهية الأربعة حسب عنوانها، أما الدراسة الحالية فإنها خصصت في سورة من القرآن الكريم ودلالاتها العامة.

الدراسة الثالثة: "ما اختلف في إفادة العموم وأثره في الأحكام الشرعية"، محمد سعد اليوبي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة قسم أصول الفقه 1407هـ، وهذه الدراسة تناولت ما يفيد العام وما يترتب عليه من الأحكام الفقهية التي تُستنتب من الأدلة الشرعية المستمدة من القرآن والسنة حيث استخدم لفظ الأحكام الشرعية، ووضح أن الدراستين تختلفان شكلاً ومضموناً.

منهج البحث: اتبع هذا البحث منهجين هما:

1. الاستقرائي والتأصيلي: وهو جمع الآيات التي تدل على العموم من سورة الإسراء.
2. التحليلي والاستنباطي: وهو استخراج ألفاظ العموم الواردة من آيات السورة.

المحور الأول: العام ودلالاته، وفيه ثلاثة فروع.

الفرع الأول: مفهوم العام لغة: العام يُطلق على عددٍ من المعاني عند علماء اللغة منها:

(عَم) الشَّيْءُ عُمُومًا شَمَل، والنبات طَالَ وَالرَّجُلُ عَمُومَةً صَارَ عَمًّا وَالْقَوْمُ بِالْعَطِيَّةِ عُمُومًا شَمَلَهُمْ وَيُقَالُ عَمَّ الْمَطَرُ الْأَرْضَ وَرَأَسَهُ عَمًّا لَفَهُ بِالْعِمَامَةِ.

(أعم) الرجل كرمت أعمامه وكثروا وَعَم النَّاسُ بِخِيَرِهِ وَمَعْرُوفُهُ فَهُوَ مَعَمٌ، ويطلق على الكثير من الناس، وخلاف الأخص ما يطلق على تعمم الرجل كور العِمَامَةِ على رَأْسِهِ، (استعم) الرجل لبس العِمَامَةَ وَقُلَانًا اتَّخَذَهُ عَمًّا (1).

(العام) الشَّامِلِ وَخِلَافَ الْأَخْصِ، و(العامَّة) من النَّاسِ خِلَافَ الْأَخْصَةِ وجمعها عوام وَيُقَالُ جَاءَ الْقَوْمَ عَامَّةً جَمِيعًا (2).

الفرع الثاني: مفهوم العام اصطلاحًا

1. هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد، مثل الرجال، فإنه مُستغرق لجميع ما يصلح له من الأفراد الذكور، ولفظ "كل عقد" في قول الفقهاء: "كل عقد يُشترط لانعقاده أهلية المتعاقدين" فهو لفظ عام يدل على شمول كل ما يصدق عليه أنه عقد من غير حصر في عقد معين، أو عقود معينة (3).
2. العام هو اللفظ الموضوع وضعاً واحداً لمعنى واحد ويشمل جميع الأفراد التي يتحقق فيها ذلك المعنى من غير حصر في كمية معينة (4).

وبما أن التعريفين يهدفان إلى مقصد واحد غير أن التعريف الثاني أشمل وأدق حيث استخدم لفظ شمل جميع أفراد.

الفرع الثالث: أهمية دلالة الألفاظ عند الأصوليين

يرد العام في النصوص الشرعية على ثلاثة أنواع، ولكل نوع دلالاته وهي:

- (1) إبراهيم؛ مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر ومحمد النجار: المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار النشر: دار الدعوة، 629/1، ومجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، الطبعة 1415 هـ - 1994 م، ص 435.
- (2) الفيروز آبادي؛ محمد بن يعقوب (ت 817 هـ): القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة، ط/8 1426 هـ - 2005 م، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1/1141.
- (3) الغزالي، محمد بن محمد: المستصفى من علم الأصول، ط/1 م 1995 طبعة مصححة ومفهرسة، بإعتناء الدكتور محمد يوسف نجم، دار الصادر بيروت، 28/2 - 55، وأبي الحسين، محمد بن علي بن الطيب: المعتمد في أصول الفقه، ط/1 1983 م، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 187/1 - 230، والشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد: إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، ط/6 1415 هـ - 1995 م، دار مؤسسة الكتب الثقافية بيروت - لبنان، ص/197 - 242، والقرافي، أحمد بن إدريس: شرح التنقيح للفصول في إختصار الحصول في الأصول، ط/1 1418 هـ - 1997 م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ص/131 - 185،
- (4) شعبان؛ زكي الدين: أصول الفقه الإسلامي، ط/5 1409 هـ - 1989 م، جامعة قاريونس، ص 327.

الأول: العام الذي يراد به العموم قطعاً: وهو العام الذي صحبته قرينة تنفي احتمال تخصيصه، وهو قليل كالعالم في قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [سورة الأنعام، الآية: 1]، وقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [سورة الرحمن، الآية: 26]، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة، الآية: 284]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [سورة هود، الآية: 6]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [سورة الأنبياء، الآية: 30]، فهذه الآيات وغيرها تُقرر سنناً إلهية لا تتبدل ولا تتغير، ودلالة العام فيها قطعي الدلالة على العموم، ولا يحتمل التخصيص، ويبقى العام شاملاً لجميع أفرادها على الدوام.⁽¹⁾

الثاني: العام الذي يراد به الخصوص قطعاً: وهو العام الذي صحبته قرينة تنفي بقاءه على عمومته، وتبين أن المراد منه بعض أفرادها، مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران، الآية: 97]، فالناس في هذا النص عام، ولكن يراد به خصوص المستطيعين، لقرينة قوله تعالى: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ﴾، كما أن ليس كل مستطيع مطالباً بالحج؛ لأن العقل يقضي بخروج المجنون، والمراد به المكلفون فقط، فالمكلف هو البالغ العاقل، ومثل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [سورة التوبة، الآية: 120]، فأهل المدينة والأعراب لفظان عامان، ويراد بكل منهما خصوص المكلفين؛ لأن العقل يقضي بخروج العجزة، فذلك عام يراد به الخصوص قطعاً.⁽²⁾

الثالث: العام المطلق: وهو العام الذي أطلق عن قرينة تنفي احتمال تخصيصه، ولا قرينة تنفي دلالاته على العموم، ومثال ذلك أكثر النصوص التي وردت فيها صيغ العموم مُطلقة عن قرائن لفظية أو عقلية أو عرفية تُعين العموم أو الخصوص، مثل قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَنْرَبِّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [سورة البقرة، الآية: 228]، فإنه ظاهر في العموم حتى يقوم الدليل على تخصيصه، ويُسمى أيضاً العام المخصوص. والفرق بين هذه الأنواع مُتوقف على القرائن وعدمها، كما أن النوع الثالث يراد به الأكثر، ويحتمل خروج الأقل، أما النوع الثاني فالمراد منه الأقل، ويخرج الأكثر، والنوع الثالث يحتاج إلى تخصيص باللفظ غالباً كالشرط والاستثناء والغاية، ويحتاج إلى دليل معنوي يمنع إرادة الجميع.⁽³⁾

المحور الثاني: حكم العام وصيغ العموم ودلالاته، وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول: صيغ العموم

وضع العرب ألفاظاً كثيرة، وصيغاً متعددة تُفيد العموم، وهي بحسب الاستقراء ما يلي:

أولاً: المفرد المعروف بأل الاستغرافية (أل الجنس)، مثل قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [سورة المائدة، الآية: 38]، وقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا...﴾ [سورة النور، الآية: 2]، فإن لفظ السارق ولفظ الزاني يُفيد العموم، ويشمل كل سارق، وكل زان، ومثل قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزَّيْنَةَ﴾ [سورة البقرة، الآية: 221]

(1) الزحيلي، محمد مصطفى: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ط/2، 1427 هـ - 2006 م، الناشر: دار الخير، دمشق - سوريا، 57/2

(2) المرجع السابق نفسه

(3) الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد: إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، مرجع سابق. ص/197 - 242، والغزالي، محمد بن محمد:

المستصفي من علم الأصول، مرجع سابق. ص/28/2 - 55

[275]، فإنه يشمل كل بيع وكل ربا مهما اختلفت المسميات، وقوله - صلى الله عليه وسلم - : [مطل الغني ظلم] (1) ، يعم كل غني فإذا قام دليل على أن (أل) للعهد، أو لتعريف الماهية، فإن المفرد المعرف بها لا يكون عاماً، كقوله تعالى: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [سورة المزمل، الآية: 16]، فكلمة الرسول للعهد، وكما في قولهم: الفرس خير من الحمار، أي: جنس الفرس، فالتفضيل باعتبار الجنس، لا باعتبار استغراق الأفراد. (2)

ثانياً: المفرد المعرف بالإضافة، كقوله - صلى الله عليه وسلم - عن البحر: [هو الطهور ماؤه، الحل ميتته] (3)، فلفظ "ميتته" تفيد العموم، فيحل كل أنواع ميتات البحر إلا ما يسبب ضرراً للبدن فحينئذ فلا.

ثالثاً: الجمع المعرف بأل، مثل قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [سورة البقرة، الآية: 233]، وقوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [سورة النساء، الآية: 7]، فلفظ الوالدات يشمل كل والد، ولفظ الوالدان يشمل كل أب وأم.

رابعاً: الجمع المعرف بالإضافة، كقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [سورة النساء، الآية: 11]، فلفظ أَوْلَادِكُمْ يفيد العموم، ومثل قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [سورة التوبة، الآية: 103]، فكلمة أَمْوَالِهِمْ، تفيد العموم.

خامساً: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الشرط. مثال الأول قوله - صلى الله عليه وسلم - (لا ضرر ولا ضرار) (4) وقوله - صلى الله عليه وسلم - (لا وصية لوارث) (5)، ومثال الثاني قوله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ [سورة الحجرات، الآية: 11]، ومثال الثالث قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [سورة الحجرات، الآية: 6]، فكلمة ضرر، وصية، قوم فاسق، تفيد العموم (6).

سادساً: الأسماء الموصولة، مثل: مَنْ، مَا، الَّذِينَ، اللَّاتِي، وَأَوْلَاتٍ، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَجَلٌ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ...﴾ [سورة النساء، الآية: 24]؛ وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَسْجُدُونَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [سورة الرعد، الآية: 15]؛ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [سورة النساء، الآية: 10]، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَيْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ...﴾ [سورة الطلاق، الآية: 4]، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ...﴾ [سورة الطلاق، الآية: 4].

سابعاً: أسماء الشرط، مثل مَنْ، مَا، أَي، أَيُّمَا، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ...﴾ [سورة البقرة، الآية: 185]؛ وقوله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّ إِلَيْكُمْ...﴾ [سورة البقرة، الآية: 272]؛ وقوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ

(1) البخاري؛ محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ط/1، 1422هـ، الناشر: دار طوق النجاة، 94/3، والنيسابوري؛ مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت 1197/3.

(2) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف (ت476هـ): اللمع في أصول الفقه، ط/2، 1424 هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، ص/26
(3) النيسابوري؛ محمد بن عبد الله: مستدرک الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط/1411، 1هـ - 1990م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، 240/1، والإمام مالك (ت: 179هـ): موطأ، تحقيق: عبد المجيد تركي، ط/1-1994م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، 328/1

(4) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت: 458هـ): السنن الكبرى، ط/3، 1424هـ - 2003م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 114/6

(5) ابن ماجه، محمد بن يزيد (ت: 273هـ): سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، 906/2

(6) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف: اللمع في أصول الفقه، مرجع سابق، ص/27

ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى... ﴿سورة الإسراء، الآية: 110﴾ وقوله - صلى الله عليه وسلم: [أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل]⁽¹⁾

ثامنا: أسماء الاستفهام، مثل: مَنْ، وما، ومتى، وماذا، وأين، كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأنبياء، الآية: 59]؛ وقوله تعالى: ﴿مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ [سورة المدثر، الآية: 31]؛ وقوله تعالى: ﴿مَتَى تَصْرُ اللَّهُ﴾ [سورة البقرة، الآية: 214].

تاسعا: ألفاظ الجموع، مثل: كل، وجميع، ونحوهما، ومعشر، وعامة، وكافة، وقاطبة، ونحوها، مثل قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ دَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [سورة آل عمران الآية: 185]؛ وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرُونَ﴾ [سورة القمر، الآية: 44]؛ وقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [سورة، التوبة، الآية: 36] والأصل في التشريع والأحكام العموم، ولذلك ورد كثير من الخطاب موجهاً إلى الناس، الذين آمنوا⁽²⁾، وكذلك النصوص القانونية تأتي بصيغ العموم لتكون عامة تشمل الجميع⁽³⁾. ومعيار العموم صحة الاستثناء فيه من غير عدد، يعني أنه يستدل على عموم اللفظ بقبوله الاستثناء منه، فإن الاستثناء إخراج ما لولاه لوجب دخوله في المستثنى منه، فوجب أن تكون كل الأفراد واجبة الاندراج. وهذا معنى العموم، وليس كل مستثنى منه عام، بل كل عام يقبل الاستثناء⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: دلالة العام

اختلف الأصوليون في صفة دلالة العام الذي لم يخصص على استغراقه لجميع أفرادهِ؛ هل هي قطعية أم ظنية؟ اختلفوا على قولين:

القول الأول: وهو قول الجمهور من الشافعية والمالكية والحنابلة، فقالوا: إن دلالة العام على جميع أفرادهِ ظنيةٌ على استغراقه لجميع أفرادهِ، وإذا خصص كان ظني الدلالة أيضاً على ما بقي من أفرادهِ بعد التخصيص، فهو ظني الدلالة قبل التخصيص وبعده.

(1) الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل: مسند أحمد بن حنبل (ت: 241هـ)، ط/1، 1419هـ - 1998م، تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري، الناشر: عالم الكتب - بيروت، 66/6.

(2) الأمدى، علي بن أبي علي بن محمد: الإحكام في أصول الأحكام، ط/1، 1404، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي- بيروت لبنان، 14/3، والقرافي، أحمد بن إدريس: شرح التفتيح للفصول في إختصار الحصول في الأصول، مرجع سابق، ص/131 - 185، والشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت 1250هـ): إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، مرجع سابق، ص/197 - 242، وزكي الدين، شعبان: أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 327-340.

(3) الزحيلي؛ محمد مصطفى: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 49/2 - 51.

(4) ابن النجار؛ محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي (ت 972هـ): شرح الكوكب المنير، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ط/2، 1418هـ - 1997م، الناشر: مكتبة العبيكان، 153/3.

وعند الشافعية: دلالة العام على كل فرد مشروطة باستعماله في الموضوع وهو الاستغراق فإذا لم يستعمل فيه جاز في كل واحد أن يكون حجة في شيء منه⁽¹⁾

والمالكية: دلالة العام كعبيدي على بعض أفرادها لا يصدق عليها واحد⁽²⁾. فليس مدلول العام كلاً أي محكوماً فيه على مجموع الأفراد من حيث هو مجموع⁽³⁾

والحنابلة: دلالة العام دلالة قطعية، وهو أمر غير مسلم، فدلالة العام دلالة ظنية⁽⁴⁾ واحتجوا على ذلك بأن كل عام يحتمل التخصيص، مع شيوع التخصيص فيه، ما من عام إلا وقد خصص فلا يخلو منه إلا القليل بقريئة مثل قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [سورة الرحمن، الآية: 26].

وهذا يُورث الشبهة والاحتمال في دلالاته، فتكون ظنية. وأضافوا أنه يجوز إخراج بعض أفراد العام بالاستثناء ونحوه، فلو كان دلالاته قطعية لم يصح ذلك، بخلاف النص الخاص على فرد، فلا يصح استثناءه؛ لأنه نصّ عليه، فكانت دلالة الخاص قطعية، وهو كافٍ للتفريق بين دلالة العام الظنية، ودلالة الخاص القطعية، ولهذا يؤكد العام بكل وأجمعين لدفع احتمال التخصيص، فالاحتمال وارد في العام فكان ظنياً واحتاج إلى تأكيد⁽⁵⁾.

القول الثاني: قول الحنفية؛ وهو أن دلالة العام على أفرادها قطعية توجب الحكم بعمومه قطعاً وإحاطته كالحكم إن كان النص مقطوعاً به⁽⁶⁾ "استدلوا على ذلك بأن اللفظ العام موضوع لغة للعموم، فكان العموم ملازماً له عند إطلاقه، حتى يقوم الدليل على خلافه، كالحكم يثبت مسماه قطعاً حتى يقوم على غيره، فالاحتمال على التخصيص لا ينافي القطعية، ولذلك فهم الصحابة رضوان الله عليهم العموم من الألفاظ القرآنية⁽⁷⁾"

الفرع الثالث: حكم العام عند الأصوليين

اتفق علماء الأصول على أن كل لفظ من ألفاظ العموم السابقة موضوع لغة لاستغراق جميع ما يصدق عليه من الأفراد، وهو الشمول والاستغراق؛ وإذا ورد العام في نص شرعي دل على ثبوت الحكم المنصوص عليه لكل ما يُصدق عليه من الأفراد إلا إذا قام دليل تخصيص على الحكم ببعضها، وهو قول جماهير العلماء، ويسمى مذهبهم مذهب أرباب العموم، واستدلوا على ذلك بأدلة من القرآن، والسنة، والإجماع، والمعقول⁽⁸⁾.

- (1) السبكي؛ علي بن عبد الكافي بن علي: الإبهاج في شرح المنهاج (ت785هـ)، عام النشر: 1416هـ - 1995م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، 140/2
- (2) القرافي؛ أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن (ت684هـ): الفروق، بدون الطبعة، الناشر: عالم الكتب، 156/1.
- (3) السبكي؛ زكريا بن محمد بن أحمد (ت926هـ): غاية الوصول في شرح لب الأصول، الناشر: دار الكتب العربية الكبرى، مصر، 73/1.
- (4) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد (ت620هـ): روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، ط/2 1423هـ - 2002م، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، 585/1
- (5) الزحيلي؛ محمد مصطفى: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 54/2
- (6) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت794هـ): البحر المحيط في أصول الفقه، الطبعة: 1421هـ - 2000م، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، 197/2
- (7) الزحيلي، محمد مصطفى: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 54/2.
- (8) المرجع السابق، 52/2.

أولاً: القرآن الكريم: قال تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: 91].

فدلت كلمة ﴿ بَشَرٍ ﴾ وكلمة ﴿ شَيْءٍ ﴾ على العموم والشمول، بدليل الرد عليهم بإنزال الكتاب على موسى - عليه السلام. وهذه الآية تدل على أن النكرة في سياق النفي تعم⁽¹⁾.

ثانياً: السنة النبوية، وثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: (بم تقضي؟ قال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: فبسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسولنا لما يرضي رسول الله) وأرسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن فقال لهما في الصحيح: (يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطوعا ولا تختلفا)⁽²⁾ ثبت أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان يوجه أصحابه إلى الأقطار، ويأمرهم بالعمل بما عرفوا من الكتاب والسنة من عموم، ولا يأمرهم بالبحث عن مخصص، أو الانتظار حتى يرد المخصص؛ لا أن العموم يدل على التيسير والسهولة.

ثالثاً: الإجماع: ثبت عن الصحابة وأهل اللغة الاحتجاج بالعمومات⁽³⁾ وإجراء ألفاظ القرآن والسنة على عمومها حتى يقوم عليها دليل التخصيص، وشاع ذلك من غير نكير، فكان إجماعاً، كقوله تعالى: ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [سورة النور، الآية: 2]، تشمل كل الزناة، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَنْزُبْنَهُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [سورة البقرة، الآية: 234]، ينتظرن وهي عدة المتوفى عنها زوجها؛ ما لم تكن حاملاً⁽⁴⁾ يشمل كل متوفى عنها زوجها، فعدتها تنتهي بوضعها.

رابعاً: المعقول: إن العموم هو المتبادر إلى الذهن من صيغته، والتبادر دليل الوضع الحقيقي، وهو ما يعقله الناس، وتمس الحاجة إلى التعبير عنه، والعمل به⁽⁵⁾.

المحور الثالث: تطبيق السورة في دلالات العام، وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول: تسمية السورة.

سورة الإسراء هي السورة السابعة عشرة في ترتيب المصحف، فقد سبقتها سورة: الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، والنساء.... والنحل.

(1) الثعالبي؛ عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت: 875هـ): الجواهر الحسان في تفسير القرآن، بيانات الكتاب (بدون)، 484/1، المكتبة الشاملة.

(2) العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر (ت 543هـ): القيس في شرح موطأ مالك بن أنس، ط/1، 1992 م، تحقيق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ص/871.

(3) خلاف، عبد الوهاب (ت1375هـ): علم أصول الفقه، ط/8، الناشر: مكتبة الدعوة - شباب الأزهر، ص/184.

(4) الخطيب، محمد محمد عبد اللطيف (ت1402هـ): أوضح التفاسير، ط/6، 1383هـ، الناشر: المطبعة المصرية، 45/1.

(5) الغزالي؛ محمد بن محمد: المستصفي من علم الأصول، مرجع سابق، 28-55، والامدي؛ علي بن أبي علي بن محمد: الأحكام في أصول الأحكام، 14/3، مرجع سابق، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد: إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، مرجع سابق، ص 197-242.

أما ترتيبها في النزول، فقد ذكر السيوطي في الإتقان أنها السورة التاسعة والأربعون، وأن نزولها كان بعد سورة القصص⁽¹⁾.

وتسمى - أيضا - بسورة بنى إسرائيل، وبسورة سُبْحَانَ (2)، وعدد آياتها عند الجمهور إحدى عشرة آية ومائة، وعند الكوفيين عشر آيات ومائة آية. هذه السورة مكية بتمامها عند الجمهور، واستثنى بعضهم أربع آيات مدنية وهي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ﴾ [سورة الإسراء، الآية: 73]؛ وقوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ﴾ [سورة الإسراء، الآية: 76]؛ وقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ [سورة الإسراء، الآية: 60]؛ وقوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾ [سورة الإسراء، الآية: 80] وقيل إن عدد آياتها إحدى عشرة ومائة آية⁽³⁾. وهي مكية إلا ثمان آيات من قوله وتعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ إِلَى قَوْلِهِ نَصِيرًا﴾ [سورة الإسراء، الآية: 73 - 80].

وسورة الإسراء من السور المكية، ومن المفسرين الذين صرحوا بذلك دون أن يذكرها خلافا في كونها مكية. الزمخشري، وابن كثير، وأبو حيان. وقاله الألوسي: وكونها كذلك بتمامها قول الجمهور⁽⁴⁾. وقيل: هي مكية إلا آيتين: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ...﴾، وقوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ﴾، وقيل: إلا أربعا، هاتان الآيتان، وقوله - تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ..﴾؛ وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾، والذي تطمئن إليه النفس أن سورة الإسراء بتمامها مكية - كما قال جمهور المفسرين - لأن الروايات التي ذكرت في كون بعض آياتها مدنية، لا تنهض دليلا على ذلك لضعفها⁽⁵⁾.

الفرع الثاني: مجمل الأحكام التي اشتملت عليها السورة.

اشتملت هذه السورة الكريمة على مقاصد كثيرة نذكر منها ما يلي:

1. إسرائ الله بالنبي - صلى الله عليه وسلم- من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ليطلعه على بعض آياته الكونية.
2. بيان أن القرآن يهدي إلى الشريعة الأقوم ويبشر المؤمنين الصالحين وينذر الكافرين الطالحين وعاقبتهم في الآخرة.
3. وأنه تعالى جعل الليل والنهار آيتين، وجعل من أثرهما أن نبتغي من فضله، ونعلم عدد السنين والحساب وألزم كل مكلف بعمله، وسجله في كتاب ليقرأه، يوم القيامة ويعرف منه مصيره.
4. وأنه تعالى لا يهلك قرية إلا بعد أن يرسل إليها رسوله ويدعو مترفيا إلى الحق ويأمرهم بترك الفساد، فإن استمروا على ما هم فيه فيحرق عليهم قضاؤه، - فيدمرها عليهم وعلى أنبايعهم.

(1) جلال الدين السيوطي؛ عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ): الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة 1394هـ/1974م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 97/1.

(2) القيرواني؛ مكي بن أبي طالب حَمْوَش (ت 437هـ): الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، ومجمل من فنون علومه، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، ط/1، 1429هـ - 2008م، مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، 4121/6.

(3) الخازن؛ علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر (ت: 741هـ): لباب التأويل في معاني التنزيل، ط/1، 1415هـ، دار الكتب العلمية - بيروت، 109/3، الخازن؛ علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر (ت: 741هـ): لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، ط/1، 1415هـ، دار الكتب العلمية - بيروت، 109/3.

(4) الزمخشري، محمود بن عمر (ت: 538هـ): الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، مرجع سابق، 646/2 وأبو حيان؛ محمد بن يوسف: تفسير البحر المحیط، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، 319/7، وابن كثير، إسماعيل بن عمر (774هـ): تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي محمد سلامة، ط/2، 1420هـ - 1999م، دار الطيبة للنشر والتوزيع، 5/5.

(5) طنطاوي، محمد سيد: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ط/1، الناشر: دار نهضة - القاهرة، 274/8.

5. وصيته تعالى لعباده أن لا يشركوا به شيئاً، وأن يحسنوا إلى والديهم وبخاصة في حالة الكبر، ونهيه للأباء عن قتل الأولاد خشية الفقر فإنه يرزقهم وإياهم، ونهيه الناس عن الزنا وقتل النفس بغير حق، وإعطاء ولي القتل سلطان المطالبة بقتل غريمه، فلا يتعداه إلى سواه، ونهيه للأولياء والأوصياء أن يقربوا مال اليتيم بغير حق، وأمره الناس بالوفاء بالعهد وإيفاء الكيل والميزان المستقيم، ونهيه عن أن يقول الإنسان ما لا يعلم وأن يمشي في الأرض مرحاً وكبراً، فإنه لن يخرق الأرض ولن يبلغ الجبال طولاً، فلا وجه لكبريائه على الناس مهما أوتي من النعم، فإنها إلى زوال.
6. بينت أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا قرأ القرآن على من يجحدون الآخرة لم يفقهوه، وولوا على أدبارهم نفوراً لكفرهم وإعراضهم، ووصفوه بأنه رجل مسحور، وأنكروا أن تبعث العظام والرفات، مع أنهم لو تحولوا وصاروا حجارة أو حديداً أو غير ذلك، فإنه تعالى يعيدهم كما فطرهم أول مرة.⁽¹⁾
7. وأنه تعالى أمر ملائكته بالسجود لآدم، وأن إبليس تكبر على أن يسجد له وقد خلق من طين، وأن إبليس توعد ذرية آدم بإغوائهم إلا قليلاً منهم، وهم المؤمنون الصالحون الذين قال الله فيهم: **(إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا...)** [الإسراء، الآية: 65].
8. كما اشتملت على تكليف النبي - صلى الله عليه وسلم - والمؤمنين معه بأن يقيموا الصلاة لدلوك الشمس أي زوالها عن وسط السماء إلى سواد الليل، ووقت قراءة الفجر، يشير بذلك إلى إجمال مواقيت الصلوات الخمس، وتكليفه - صلى الله عليه وسلم - خاصة بقيام الليل والتهجد على سبيل الوجوب، رجاء أن يبعثه الله المقام المحمود يوم القيامة، وهو مقام الشفاعة العظمى.⁽²⁾
9. وختمت السورة بأمره صلى الله عليه وسلم وأمر أمته تبعاً له، بالحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك ولا ولي من الذل، وأن يكبره تكبيراً.⁽³⁾

الفرع الثالث: التطبيق الدلالي في سورة الإسراء ويشمل مسائل

التطبيق الأول: الآيات : 1-15

(سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ * وَأَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْأَلْتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا * ذُرِّيَّةً مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا * وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا * فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا * ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا * إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا * عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُمْ عُدتُمْ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا * إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا * وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا * وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحْوَنًا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِيَنْتَبَهُوا

(1) الحجازي، محمد محمود: التفسير الواضح، مرجع سابق، 361/2.
 (2) الطاهر، محمد بن محمد ابن عاشور: التحرير والتنوير (ت 1393هـ)، الناشر: دار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: 1984 هـ.
 181/15

(3) الخازن، علي بن محمد بن إبراهيم (ت 741هـ): لجام التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، ط/1، 1415هـ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، 150/3

فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَا تَفْصِيلاً * وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَنْشُوراً * أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً * مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً * إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً * وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً. وَيَذَعُ الْإِنْسَانَ بِالْشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولاً * وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتِينَ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِنَبْتِغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَا تَفْصِيلاً * وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَنْشُوراً * أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً * مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [سورة الإسراء، الآية: 1-15].

ألفاظ العموم في الآيات السابقة.

- الذي = الاسم الموصول يدل على شمول البركة في جميع نواحيه.
- السميع البصير = المفرد المعرف بال للاستغراق يدل على أن الله يسمع جميع المسموعات ويرى جميع المبصرات.(1)
- بني إسرائيل = المفرد المضاف إلى المعرفة يشمل جميع أولاد إسرائيل.
- وكيفا = النكرة في سياق النفي يدل على اتخاذ أي وكيل غير الله.
- ما = الاسم الموصول يشمل كل ما علوا عليه تدميراً
- الكافرين = الجمع المعرف بال يشمل كل كافر.
- من = الاسم الموصول يشمل كل من كان في سفينة نوح عليه السلام.
- المؤمنين = الجمع المعرف بال يشمل كل مؤمن. وهذه الآية تدل على إثبات الأجر للمؤمن الذي يعمل صالحاً.
- الصالحات = الجمع المعرف بال يشمل كل الأعمال الصالحة.
- الذين = الاسم الموصول يشمل كل من كان لا يؤمن بالآخرة. هذه الآية تثبت العذاب الأليم لمنكر يوم القيامة.
- الإنسان = المفرد المعرف بال للاستغراق ويشمل كل إنسان.
- كل = لفظ العموم يشمل كل إنسان، إذ أعلمهم جل ثناؤه أن كل إنسان منهم أَلْزَمَهُ رَبُّهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ نحسا كان الذي أَلْزَمَهُ وَشَقَاءُ يورده سعيير(2)
- رسولا = النكرة في سياق النفي يدل على أي رسول كان وفي هذا دليل على أن الأحكام لا تثبت إلا بالشرع.

التطبيق الثاني: الآيات : من الآية 16 - 30

﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُنْشَرِّفِيهَا فَفَسَّسُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيراً * وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيراً بَصِيراً * مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا

(1) الخطيب، محمد محمد عبد اللطيف (ت 1402هـ): أوضح التفاسير، ط/6، 1383 هـ، الناشر: المطبعة المصرية، 336/1
(2) أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى (ت 1394هـ): زهرة التفاسير، دار النشر: دار الفكر العربي . 4348/8

لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا * كَلَّا نُمَدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا * انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا * لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَحْدُولًا * وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا * وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ نَبْذِيرًا * إِنْ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا * وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا * وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا * إِنْ رَبُّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا [سورة الإسراء، الآية: 16 - 30]

ألفاظ العموم في الآيات السابقة.

- ✍ كم = اسم الاستفهام يدل على طلب الفهم والعلم من قوم كفروا حل بهم البوار والهلاك، وفي الأصل استفهام عن العدد، وتستعمل خبرية للدالة على عدد كثير مبهم النوع (1)
- ✍ من = الاسم الموصول يدل على جميع من يريد العاجلة في الدنيا.
- ✍ ما = الاسم الموصول يشمل كل ما يريده الله.
- ✍ من = الاسم الموصول يشمل كل من أراده الله تعجيله.
- ✍ من = الاسم الموصول يدل على كل من أراد الآخرة وسعى لها.
- ✍ كلا = لفظ العموم يدل على أن كل واحد يرزقه الله من المؤمنين والكافرين. كل واحد من الفريقين (2).
- ✍ إليها = النكرة في سياق النفي يشمل كل معبود سوى الله.
- ✍ ذَا الْقُرْبَى = المفرد المضاف إلى المعرفة يشمل كل قريب.
- ✍ الْمِسْكِينَ = المفرد المعرف بال للاستغراق يشمل جميع مساكين.
- ✍ ابْنَ السَّبِيلِ = المفرد المضاف إلى المعرفة يشمل كل مسافر.
- ✍ الشَّيَاطِينِ = الجمع المعرف بال يشمل جميع أنواع الشياطين من الإنس والجن.
- ✍ الْمُبَدِّرِينَ = الجمع المعرف بال يدل على كل من يتجاوز حدود الله.
- ✍ الرزق = المفرد المعرف بال للاستغراق يدل على جميع أنواع الأرزاق.
- ✍ مَنْ = الاسم الموصول يشمل كل من في مشيئة الله.

التطبيق الثالث: من الآية 31-48

(1) الطاهر بن عاشور، محمد بن محمد: التحرير والتنوير، مرجع سابق، 56/15
 (2) الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، (ت 538هـ): الكشاف، مرجع سابق 65/2

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا * وَلَا تَقْرَبُوا الرِّزْيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا * وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا * وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا * وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كَلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا * وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا * وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا * كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا * ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُنْتَلَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا * أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثًا إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا * وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَكَّرُوا وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا * قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَابْتَعَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا * سُبْحَانَهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا * تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا * وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْثُورًا * وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوَّا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا * نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا * انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ [سورة الإسراء الآية : 30 - 48]

ألفاظ العموم في الآيات السابقة

- ﴿ أَوْلَادِكُمْ = المضاف إلى المعرفة يشمل جميع الأولاد.
- ﴿ عِلْمٌ = النكرة في سياق النفي يدل على ترك تتبع ما لا تعلم ولا يعينك.
- ﴿ مَنْ = اسم الشرط يشمل كل مقتول بغير سبب يوجب القتل.
- ﴿ كُلُّ = لفظ العموم يشمل جميع ما اكتسب ويسأل عنه. كل هذه الأعضاء فأجراها مجرى العقلاء لما كانت مسؤولة عن أحوالها شاهدة على صاحبها. (1)
- ﴿ كُلُّ = لفظ العموم يدل على كل ما تقدم من المنهيات.
- ﴿ مِمَّا = الاسم الموصول، الخطاب لنبي "صلى الله عليه وسلم" والمراد كل من سمع الآية من البشر.
- ﴿ الْمَلَائِكَةِ = الجمع المعرف بال يشمل كل ملك.
- ﴿ مَا = الاسم الموصول.
- ﴿ السَّمَوَاتُ = الجمع المعرف بال يدل على العموم.
- ﴿ مَنْ = الاسم الموصول يشمل جميع الملائكة والإنس والجن والأشياء كلها.
- ﴿ الَّذِينَ = الاسم الموصول يدل على كل منكر يوم القيامة.
- ﴿ كَيْفَ = اسم الاستفهام يدل على طلب العلم والفهم من أقوالهم؛ يقولون تارة ساحر وتارة مجنون وتارة شاعر.
- ﴿ الظالمون = الجمع المعرف بألف ولام والمراد ب(الظالمون): الكافرون للمؤمنين. (2)
- ﴿ سَبِيلًا = النكرة في سياق النفي يدل على عدم وصول حيلتهم في سد الناس عن الرسول.

(1) البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد (ت 685هـ) : أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ط/1، 1418 هـ، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، 255/3

(2) الخطيب، محمد محمد عبد اللطيف: أوضح التفاسير، مرجع سابق، 344/1

التطبيق الرابع: من الآية 49-72

﴿وَقَالُوا أَيُّدَا كُنَّا عِظَامًا وَرُقَاتًا أَيْنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا * قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حديدًا * أَوْ خَلْقًا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا * يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا * وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَأْ يُرْحَمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبِكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا * وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا * قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحذُورًا * وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا * وَمَا مَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا * وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحُوفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا * وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا * قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا * قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاؤُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا * وَاسْتَفْزَرُوا مِنَ اسْتَنْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارَكْتَهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْتَهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا * إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا * رَبُّكُمْ الَّذِي يُرْجِي لَكُمْ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِيَتَّبِعُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَإِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا * أَفَأَمِنْتُمْ أَنْ يُخَسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا * أَمْ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ فَيَغْرِقَكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ نَبِيْعًا * وَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا * يَوْمَ تَدْعُو كُلُّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا * وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [سورة الإسراء، الآية: 49 - 72] .

ألفاظ العموم في الآيات السابقة.

- ﴿ عبادي = المفرد المضاف إلى معرفة. يأمر الله تعالى رسوله بأن يبلغ عباد الله المؤمنين: أن يقولوا في مخاطبات المخالفين من المشركين وغيرهم أثناء حوارهم الكلام الأحسن. والتي هي أحسن: هي المحاوره الحسنة. (1)
- ﴿ الإنسان = المفرد المعرف بال للاستغراق يشمل كل إنسان كافر.
- ﴿ وكيلاً = النكرة في سياق العموم يدل على عدم وجود حافظ وناصر يمنعهم من عذاب الله سوى الله.
- ﴿ بني آدم = المفرد المضاف إلى المعرفة يشمل جميع أولاد آدم.
- ﴿ الطيبات = الجمع المعرف بال يشمل جميع المطاعم والمشارب الطيبة.
- ﴿ من = الاسم الموصول يدل على تفضيل الإنسان على البهائم والدواب والوحش والطير بالغريزة.

(1) الزحيلي، وهبة بن مصطفى: التفسير الوسيط، مرجع سابق، 1358/2

﴿كُلُّ أَناسٍ﴾ = لفظ العموم يشمل كل إنسان. وأنه يدعو كل أناس، ومعهم إمامهم وهاديهم إلى الرشد، وهم الرسل ونوابهم، فتعرض كل أمة (1)
 ﴿مَنْ﴾ = اسم الشرط يدل على من لم يبصر الحق في الدنيا.

التطبيق الخامس: من الآية 73-89

﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِنُفْتِرِي عَلَيْنا غَيْرَهُ وَإِذَا لا تَخَذُوكَ خَلِيلاً * وَلَوْ لا أَنْ تَبْنِناكَ لَفَدَّ كِدْتُمْ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً * إِذا لَأَدْفُناكَ ضِعْفَ الْحياةِ وَضِعْفَ الْمَماتِ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنا نَصيراً * وَإِنْ كادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْها وَإِذا لا يَلْبِثُونَ إِلَّا قَلِيلاً * سِنَّةً مِنْ قَدْ أَرْسَلنا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلنا وَلا تَجِدُ لِسُنَّتِنا تَحْوِيلاً * أَقِمِ الصَّلاةَ لِذُلُوكِ الشَّمسِ إِلى عَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْانَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً * وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقاماً مَحْمُوداً * وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْني مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْني مُخْرَجَ صِدْقٍ واجْعَلْ لي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطاناً نَصيراً * وَقُلْ جاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْباطِلُ إِنَّ الْباطِلَ كانَ زَهُوقاً * وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْانِ ما هُوَ شِفاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَساراً * وَإِذا أَنْعَمنا على الْإِنسانِ أَعْرَضَ وَنأى بجانِبِهِ وَإِذا مَسَّهُ الشَّرُّ كانَ يَؤُساءً * قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ على شاكِلَتِهِ فَرُبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدى سَبِيلاً * وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وما أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً * وَ لَئِنْ سَأَلْتُمْ لَنَدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنا وِكيلاً * إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كانَ عَلَيْكَ كَبيراً * قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ على أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْانِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً * وَلَقَدْ صَرَّفنا لِلنَّاسِ في هَذَا الْقُرْانِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُوراً﴾ [سورة الإسراء، الآية : 73 - 89]

ألفاظ العموم في الآيات السابقة.

﴿ما﴾ = الاسم الموصول يدل على أن في القرآن شفاء لكل داء
 ﴿كُلٌّ﴾ = لفظ العموم يدل على أن كل واحد يعمل على طريقه ومذهبه من الناس (يَعْمَلُ على شاكِلَتِهِ) أي: على ما يليق به من الأحوال. (2)
 ﴿من﴾ = الاسم الموصول يشمل المؤمن والكافر وما سيحصل من كل واحد منهم.
 ﴿الْإِنْسُ وَالْجِنُّ﴾ = المفرد المعرف بال للاستغراق يشمل جميع الإنس والجن وهذا دليل قاطع، وبرهان ساطع، على صحة ما جاء به الرسول وصدقه، حيث تحدى الله الإنس والجن أن يأتوا بمثله، وأخبر أنهم لا يأتون بمثله، ولو تعاونوا كلهم على ذلك لم يقدروا عليه. (3)
 ﴿كُلٌّ مِثْلٌ﴾ = لفظ العموم يشمل كل أمثلة

التطبيق السادس: من الآية 90-104

﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخيلٍ وَعِناَبٍ فَتَنْفَجِرَ الْأَنْهارَ خِلالِها فَتَجْرِياً * أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ كَمَا زَعَمَتَ عَلَيْنا كِسْفاً أَوْ تَأْتِي بِناسٍ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلاً * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرَفٍ أَوْ تَرْقى فِي السَّماءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنْزَلَ عَلَيْنا كِتاباً نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشِراً رَسولاً * وَ ما﴾

(1) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت: 1376 هـ): تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط1، 1420 هـ - 2000 م، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، الناشر: مؤسسة الرسالة. ص/463

(2) السعدي؛ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، ص 465.

(3) المرجع السابق، ص 466.

مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا * قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْنُونَ مَطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا * قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا * وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَّا وَاهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا * ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَلْنَا لِمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا * أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا * قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا * وَ لَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَسئَلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَىٰ مَسْحُورًا * قَالَ لَقَدْ عَلِمْت مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا * فَأَرَادَ أَنْ يَنْتَقِزَهُمْ مِنَ الْأَرْضِ فَأَعْرَفْنَاهُ وَمِنْ مَعَهُ جَمِيعًا * وَقُلْنَا مَنْ بَعْدَهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ اسْكُتُوا الْأَرْضَ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا ﴿ [سورة الإسراء، الآية : 90 - 104]

ألفاظ العموم في الآيات السابقة

- ☞ من = اسم الشرط يشمل من في مشيئة هداية الله.
- ☞ من = اسم الشرط يشمل من ترك هداية الله.
- ☞ الظالمين = الجمع المعروف بال يشمل المشركين الذين جحدوا بآيات الله.
- ☞ جَمِيعًا = لفظ العموم يشمل كل من كان معه. والمراد بمن معه جنده الذين خرجوا معه يتبعون بني إسرائيل⁽¹⁾.

التطبيق السابع: من الآية 105-111

﴿و بِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا* وَفَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْتٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا * قُلْ آمَنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا * وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَسْكُونُ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا * قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ [سورة الإسراء، الآية: 105 - 111].

ألفاظ العموم في الآيات السابقة.

- ☞ الذين = الاسم الموصول يشمل كل من أوتي العلم من أهل الكتاب.
- ☞ أيما = اسم الشرط يشمل كل ما تدعو. أي التي تفتضي أفضل الأوصاف وأشرف المعاني. وحسن الأسماء إنما يتوجه بتحسين الشرع⁽²⁾.
- ☞ الحمد = المفرد المعروف بال للإستغراق يشمل كل حمد يستحق لله. وهذه ترد على اليهود والنصارى والعرب بقولهم إن عزير وعيسى والملائكة ذرية الله. ورتب الحمد عليه للدلالة على أنه الذي يستحق جنس الحمد لأنه كامل الذات المنفرد بالإيجاد، المنعم على الإطلاق وما عداه ناقص مملوك نعمة، أو منعم عليه⁽³⁾.

(1) الطاهر بن عاشور، محمد بن محمد: التحرير والتنوير، مرجع سابق، 228/15

(2) القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ): تفسير القرطبي، ط/2، 1384هـ - 1964 م، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة. 343/10

(3) البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، مرجع سابق، 270/3.

﴿ شريك = النكرة في سياق النفي يدل على نفي جميع الشركاء في الملك والعبادة
﴿ ولي = النكرة في سياق النفي يشمل كل ولي وناصر

أولاً: نتائج البحث: وقد توصل البحث بعد هذه الرحلة إلى النتائج الآتية:

1. العام لفظ مُستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضعه.
2. العام عند الأصوليين على ثلاثة أنواع:
 - العام الذي يراد به العموم قطعاً
 - العام الذي يراد به الخصوص قطعاً
 - العام المطلق وهو الذي أطلق عن قرينة تنفي احتمال تخصيصه ولا قرينة تنفي دلالاته على العموم.
3. أن ألفاظ العموم تشمل المفرد المعرف بأل للاستغراق، والمعرف بالإضافة، وجمع المعرف بأل، والجمع المعرف بالإضافة، والنكرة في سياق النفي، والأسماء الموصولة، وأسماء الشرط، وأسماء الاستفهام، وألفاظ الجموع.
4. سورة الإسراء عدد آياتها 111 وهي رقم 17 في ترتيب المصحف، وهي مكية، ولها فضائل كثيرة ومشملة على مقاصد عديدة منها: إسرائ النبي إلى السماوات العلى، إيتاء بني إسرائيل التوراة، تكليف النبي والمؤمنين بإقامة الصلاة لدلوك الشمس وغيرها.
5. طبقت الدراسة على الألفاظ التي تدل على العموم في سورة الإسراء .

ثانياً: توصيات البحث

ومن أهم توصيات البحث ما يلي:-

1. يوصي طلاب العلم بالاهتمام بالكتابة في دلالة العام في بقية السور القرآنية خاصة المدنية.
2. العناية الكاملة بدراسة علم أصول الفقه وقواعده، وتدريسهما في حلقات المساجد والجامعات والمعاهد الشرعية وعقد دورات وندوات علمية في هذا المضمار، وإسنادها إلى الخبراء الأكاديميين المتخصصين.

المصادر والمراجع

- إبراهيم؛ سيد قطب (ت 1387 هـ): **في ظلال القرآن**، دار الشروق – القاهرة (المكتبة الشاملة).
- ابن عطية؛ أبي محمد عبد الحق بن غالب (ت 553 هـ): **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشاني محمد، ط/1 1413 هـ - 1993 م، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت 774 هـ): **تفسير القرآن العظيم**، ط/1، 1423 هـ - 2002 م، دار ابن حزم – بيروت – لبنان
- ابن ماجه؛ محمد بن يزيد (ت 273 هـ): **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
- الإمام مالك (ت 179 هـ): **موطأ**، تحقيق: عبد المجيد تركي، ط/1 - 1994 م الناشر: دار الغرب الإسلامي
- ابن ياسين؛ حكمت بن بشير (ت بدون): **موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور**، ط/1 1420 هـ - 1999 م، الناشر: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة- المدينة النبوية
- أبو حيان؛ محمد بن يوسف (ت 745 هـ): **تفسير البحر المحيط**، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان
- أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى (ت 1394 هـ): **زهرة التفاسير**، دار النشر: دار الفكر العربي.
- آل عقدة؛ خالد بن عبد القادر: **جامع التفسير من كتب الأحاديث**، ط/1 1421 هـ، دار الطبعة للنشر والتوزيع
- ابن قدامة؛ عبد الله أحمد المقدسي (ت 486 هـ): **روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه**، ط/2 1414 هـ - 1994 م، دار الكتب العلمية بيروت
- أبي الحسين، محمد بن علي بن الطيب (ت 436 هـ): **المعتمد في أصول الفقه**، ط/1 - 1983، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
- إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر ومحمد النجار: **المعجم الوسيط**، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار النشر: دار الدعوة
- الأشقر؛ محمد سليمان (ت 1438 هـ): **الواضح في أصول الفقه للمبتدئين مع أسئلة للمناقشة والتمرينات**، ط/1 1396 هـ - 1986 م، الدار السلفية الكويت.
- الأمدي، علي بن أبي علي بن محمد (ت 631 هـ): **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
- الأشقر؛ محمد سليمان عبد الله (ت 1438 هـ): **زبدة التفسير بهامش مصحف المدينة المنورة**، ط/6 1433 هـ - 2013 م، دار النفائس للنشر والتوزيع – الأردن.
- الألوسي؛ محمود بن عبد الله الحسيني (ت 1270 هـ): **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، ط/1 1415 هـ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
- البغوي؛ الحسين بن سعود (ت 516 هـ): **تفسير البغوي (معالم التنزيل)**، ط/2 1414 هـ - 1993 م، دار الطيبة للنشر والتوزيع.
- البخاري؛ محمد بن إسماعيل: **صحيح البخاري** (ت 256 هـ): ط/1، 1422 هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة.

- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت: 458هـ): السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط/3 1424هـ - 2003م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
- البيهقي؛ أحمد بن الحسين (ت 458هـ): معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي، ط/1 1412هـ - 1991م، دار النشر جامعة الدراسات الإسلامية، دار والوعي ودار قنينة.
- البيضاوي؛ عبد الله بن عمر بن محمد (ت 685هـ): أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط/1 1418هـ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- التلمساني؛ محمد بن أحمد المالكي: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، الطبعة 1403هـ - 1983م، دار الكتب العلمية بيروت لبنان
- الجزائري؛ جابر بن موسى بن عبد القادر (ت 1438هـ): أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ط/5 1424هـ - 2003م، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية
- الجوزي؛ جمال الدين عبد الرحمان بن علي بن محمد: زاد المسير في علم التفسير، ط/3 1403هـ - 1983م، المكتب الاسلامي بيروت
- الحجازي؛ محمد محمود: التفسير الواضح، ط/10 1413هـ، الناشر: دار الجيل الجديد - بيروت.
- الخازن؛ علي بن محمد بن إبراهيم (ت 741هـ): لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، ط/1، 1415هـ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- الخطيب؛ محمد محمد عبد اللطيف (ت 1402هـ): أوضح التفاسير، ط/6 1386هـ، الناشر: المطبعة المصرية.
- الرازي؛ محمد بن عمر بن الحسن (ت 606هـ): مفاتيح الغيب ، ط/3 1420هـ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الرفاعي؛ محمد نسيب: تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، بيانات الكتاب (بدون) ، (المكتبة الشاملة)
- الزحيلي، وهبة بن مصطفى (ت 1435هـ): التفسير الوسيط ، ط/1 1422هـ، الناشر: دار الفكر - دمشق.
- الزحيلي وهبة بن مصطفى (ت 1435هـ): الوجيز في أصول الفقه، مكتبه اشاعات الإسلامية بقية البيانات (بدون)
- الزركشي؛ محمد بن بهادر بن عبد الله (ت 794هـ): البحر المحيط في أصول الفقه، الطبعة 1421هـ - 2000م، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت.
- الزمخشري، محمود بن عمر (ت 538هـ): الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ط/3 1407هـ، دار الكتب العرب
- السعدي؛ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت 1376هـ): تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط/1، 1420هـ - 2000م، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر : مؤسسة الرسالة
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ): الإتقان في علوم القرآن، الطبعة 1394هـ - 1974م، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب

- الصابوني؛ محمد علي (ت 1442 هـ) : صفوة التفاسير، ط/1 1417 هـ - 1997م، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة.
- الطاهر بن عاشور؛ محمد بن محمد (ت 1393 هـ) : التحرير والتنوير، الطبعة 1984 هـ، الناشر : الدار التونسية - تونس.
- الطبري؛ محمد بن جرير (ت 310 هـ) : جامع البيان في تأويل القرآن ، ط/1 1412 هـ - 1992م، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان
- القرطبي؛ محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671 هـ) : الجامع لأحكام القرآن ، ط/2 1384 هـ - 1964م، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة.
- القيرواني؛ مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار (ت 437 هـ) : الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، ط/1 1429 هـ - 2008م، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة.
- الماوردي؛ علي بن محمد بن محمد بن حبيب (ت 450 هـ) : تفسير الماوردي (النكت والعيون)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
- جلال الدين المحلي، وجلال الدين السيوطي: تفسير الجلالين، بيانات الكتب (بدون) 193/5 (المكتبة الشاملة)
- طنطاوي؛ محمد سيد (ت 1431 هـ) : التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ط/1 1998م، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة
- الحميدي؛ محمد بن فتوح بن عبد الله (ت : 488 هـ) : الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: علي حسين البواب، ط/2، 1423 هـ - 2002م، الناشر: دار ابن حزم - لبنان/ بيروت.
- الحنظلي؛ إسحاق بن إبراهيم (ت : 238 هـ) ، مسند إسحاق بن راهويه ، ط/1 1412 هـ - 1991م، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة. 758
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن : مسند الإمام الدارمي، ط/، 1436 هـ - 2015 م.
- الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل (ت : 241 هـ) : مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط/1 1416 هـ - 1995 م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة
- النيسابوري، محمد بن عبدالله (ت 405 هـ) : مستدرک الحاكم، المستدرک على الصحيحين، ط/1 1411 هـ - 1990م، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت
- طحان؛ محمود بن أحمد بن محمود: تيسير مصطلح الحديث، ط/10، 1425 هـ - 2004م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
- السبكي؛ علي بن عبد الكافي (ت 786 هـ) : الإبتهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول ، ط/1 1404 هـ - 1984م، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان،
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت 1250 هـ) : إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، ط/6 1415 هـ - 1995م، دار مؤسسة الكتب الثقافية بيروت لبنان.

- الشيرازي؛ أبي إسحاق بن علي (ت 476هـ): شرح اللمع في أصول الفقه، تحقيق: علي بن عبد الغريز علي العميريني، دار البخاري للنشر والتوزيع
- الغزالي، محمد بن محمد (ت 505): المستصفى من علم الأصول، ط/1 1995م، دار الصادر بيروت.
- القرافي، أحمد بن إدريس (ت 684هـ): شرح تنقيح الفصول في إختصار المحصول في الأصول، ط/1 1418هـ-1997م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الفيروزآبادي؛ محمد بن يعقوب (ت 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة، ط/8 1426هـ - 2005م، الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- شعبان؛ زكي الدين: أصول الفقه الإسلامي، ط/5 1409هـ-1989م، منشورات جامعة قاريونس بنغازي
- محمد الحبش: شرح المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: وهبة الزحيلي، ط/1 1983م، دار الكتب العلمية بيروت لبنان
- مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، الطبعة 1415هـ - 1994م، مجمع اللغة العربية.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج (ت 261هـ): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت